

محافظة
مديرية التربية والتعليم
ادارة التعليمية

طلب الحاق طالب وافد بالمدارس الرسمية

نوع : ذكر / أنثى	اسم الطالب
البيان الجنسية	اليوم شهر سنة
تاريخ الميلاد / / المن في ٢٠٠٠/١٠/١	عنوان الإقامة داخل ج.م.ع
اسم ولد الأمر وظيفة ولد الأمر	عنوان ولد الأمر الحال
تاريخ الحصول على شهادة اتمام الدراسة لمرحلة التعليم الأساسي / / مجموع درجات اتمام مرحلة التعليم الأساسي	اسم المدرسة التي يرغب الالتحاق بها
الصف الدراسي المراد الالتحاق به الشعبة / التخصص	الشعبية الأولى الدور (الأول / الثاني) ارغب / لا ارغب في تدريس لغة أجنبية ثانية مقدم الطلب
الاسم : التوقيع : الصفة :	تحريرا في : / /

رأي ادارة شئون الطلبة :

الموافقة على قبول الطالب بمدرسة الحاقا مؤقتا لحين ورود الاستعلام الأمنى .
[عدم الموافقة على قبول الطالب وذلك في ضوء الاشتراطات المعينة بلوحة الإعلانات بالإدارة التعليمية .]

مدير إدارة شئون الطلبة

الاسم :
التوقيع :
تحريرا في : / /
.....

محافظة
مديرية التربية والتعليم
ادارة التعليمية

إيصال

استلمت أنا
الطلب المقدم من السيد
بشأن طلب الحاق طالب وافد بالمدارس الرسمية مستوفيا كافة متطلبات الحصول على الخدمة وقد الطلب برقم
 بتاريخ / /
التاريخ المحدد لإنجاز الخدمة / /
.....

توقيع الموظف المختص
()

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ في شأن تيسير الحصول على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب الحق طالب وافق بالمدارس الرسمية .

تلزם الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقاً للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ٢٠٠٥ / ١٠ / ٢٠٠٥ (كثرة للتعاون بين الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة ، وزارة التربية والتعليم والمحافظات) من تحديد المستندات والأوراق والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة والتوفيقات الزمنية المحددة لإنجازها أو الإعلان عن رأيها في الطلب المقدم للحصول عليها - وأى مخالفة لذلك ترتب المسئولية - وذلك على النحو التالي :

أولاً : المستندات والأوراق المطلوبة :

- صورة من جواز السفر المثبت به الطلب او المستند الدال على الجنسية صالح للاستعمال ومجدد الإقامة (والأصل للاطلاع) .
- شهادة الميلاد الأصلية للطالب او مستخرج رسمي منها (في حالة تعذر تقديمها يستعاض عن ذلك بصورة جواز السفر) .
- الشهادات الدراسية الأصلية مصدقاً عليها من الجهات المسئولة او مستخرج رسمي منها او ببيان النجاح معتمد .
- صورة من مستند طلاق الام المصرية من اجنبي او وفاته وصورة من بطاقة الرقم القومى لام (الأصل للاطلاع) ، شهادة من السفارة التي يتبعها الزوج الاجنبي او من اي جهة رسمية أخرى تفيد بتركه للام المصرية وتزوجت .
- موافقة سفارة الطالب او جهة رسمية مسئولة عن دراسة الطالب .
- موافقة مكتب شئون اللاجئين السياسيين لابناء اللاجئين السياسيين .
- موافقة إدارة الحاكم العام بالنسبة للفلسطينيين .
- عدد ٢ صورة فوتوغرافية للطالب .

ثانياً : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :

- جنيهها واحداً طابع دعم تعليم يلخص على الطلب .
- أربعة جنيهات تحصل فقط على طلبات الالتحاق بمدارس التعليم الثانوى بتنوعه لصالح صندوق دعم وتمويل المشروعات التعليمية .
- جنيهها واحداً طابع نقابة المهن التعليمية يلخص على طلب الالتحاق برياض الأطفال أو مدارس التعليم الاعدادى .
- جنيهان طابع نقابة المهن التعليمية يلخص على طلب الالتحاق بالتعليم الثانوى وما في مستوى .

ثالثاً: التوفيقات المحددة لإنجاز الخدمة :

- يتم البت في الطلب من قبل كل من الادارة التعليمية المختصة والمدرسة الملحق بها الطالب بالنسبة للطلبة المقيمين داخل ج.م.ع خلال أسبوع من تاريخ تقديم الطلب مستوفياً وذلك حتى نهاية شهر ديسمبر من كل عام .
- الطلاب القادمون مع اسرهم بعد هذا التاريخ (نهاية شهر ديسمبر) يتم البت في طلباتهم خلال أسبوع من تاريخ تقديم الطلب مستوفياً .

ملحوظة هامة :

تقوم الادارة التعليمية بتسلیم الطالب كتاب الحق مؤقتاً موجهاً إلى المدرسة الملحق بها (لحين انتظار رد الجهات الامنية على طلب الحقه) مرفقاً به المستندات كاملة .

في حالة عدم الحصول على الخدمة في التوفيق المحدد أو طلب مستندات إضافية أو مبالغ تحت أي مسمى يمكن الاتصال بإحدى الجهات الآتية :

المحافظة ت :

هيئة الرقابة الإدارية : المركز الرئيسي بالقاهرة ت : ٠٢ / ٢٩٠٢٧٢٨
مكتب الرقابة الإدارية بالمحافظة ت :